

## سنن سعيد بن منصور

720 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مطرف عن الشعبي و عبدة عن إبراهيم قالا ٧ إذا تزوج اليهودية والنصرانية على المسلمة فالقسم بينهما سواء وإن قذفها لم يلاعنها